



وزارة الصحة: مدينة بيروت ليست بحاجة إلى مستشفى (هروان طحطم)



للتراخيص بموجب المرسوم الرقم 9826 الصادر عام 1962، طالباً من الوزير المشنوق التعامل مع الكتاب المرسل من الوزير حاصباني «من هذه الزاوية» أو إذا «ارتأى المشنوق عرض كتاب حاصباني على هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل» (راجع تقرير مشروع المستشفى الميداني في حرج بيروت باق بـ «جهود» المحافظ <http://www.al-akhbar.com/node/277805>).

في حديث إلى «الإخبار»، يشرح شبيب رأيه، مستنداً إلى المادة 49 من قانون البلديات، التي تجيز للبلديات إنشاء المستشفيات والمستوصفات، ولافتاً إلى أنه «في الحالة المطروحة، فقد تم الأمر من قبل المجلس البلدي السابق وقرن المجلس البلدي الحالي المتابعة». ماذا عن «تقلت» المستشفى من الجهات الرقابية؟ يُجيب شبيب بأن مسألة رقابة الوزارات أن تقوم بمهامها في المراقبة «كما تفعل بالنسبة إلى أي مستوصف آخر، سواء كان تابعاً للبلدية أو لجمعية أو لأي جهة أخرى».

من المسؤول؟

إنذاً، ترفض وزارتا الدفاع والصحة إقامة هذا المستشفى، فمن هي الجهات التي تفرضه وتغطيه؟ بحسب المصادر، فإن وزير الداخلية والبلديات، نهاد المشنوق، ومحافظ مدينة بيروت، القاضي زياد شبيب، ورئيس بلدية بيروت، جمال عيتاني، هم الذين يتولون هذه المهمة. حاولت «الإخبار» التواصل مع المشنوق، فأحالها المكتب الإعلامي التابع له إلى المحافظ، «حيث الملف عنده».

عندما طلبت وزارة الصحة من القاضي شبيب وقف الأعمال، لم يمتثل المحافظ لطلبها، وأرسل بتاريخ 24 آذار الفأنت إلى الوزير المشنوق كتاباً عُذ بمثابة «مُطالعة»، اعتبر فيها أن المستشفى المذكور، و«بغض النظر عن طبيعة الخدمات الطبية التي يقدمها وحجم هذه الخدمات (...)»، هو من عداد «المستشفيات أو المستوصفات العمومية»، وبالتالي لا يُصنف ضمن المستشفيات الخاصة التي تخضع

الوزراء (الرقم 4514 تاريخ 26 نيسان 2016)، الذي يقول إن «على المستشفى أن يُقدم ملفاً يستوفي الشروط المطلوبة، وفقاً للقانون المنفذ بالمرسوم الرقم 9826 تاريخ 1926/6/22 المتعلق بالترخيص للمستشفيات الخاصة». في 22 آذار الماضي، أرسل وزير الصحة الحالي، غسان حاصباني، إلى محافظ مدينة بيروت، القاضي زياد شبيب، كتاباً (الرقم 10885 تاريخ 22 آذار عام 2017) يطلب فيه «الإيعاز لمن يلزم توكيف الأعمال لهذا المستشفى إلى حين الاستحصال على الترخيص وفقاً للقوانين المعمول بها». وكان حاصباني قد أرسل كتاباً آخر إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء (الرقم 4514 بتاريخ 21 آذار عام 2017) يُعلم فيه المجلس أن المستشفى «غير حائز التراخيص اللازمة»، لافتاً إلى أن وزارة الصحة تؤيد طلب وزارة الدفاع القاضي بتقديم المستشفى المذكور كهبة إلى الدولة اللبنانية أو إلى الجيش اللبناني للتصرف به وضمن القوانين المرعية الإجراء.

ذات سيادة من دون ترخيص. كما أن الترخيص يستوجب مراعاة الشروط القانونية. كما أنه لا يمكن لأي طبيب أو مهني صحي أن يعمل من دون إذن مزاول مهنة، كما أن مدينة بيروت ليست بحاجة إلى مستشفى». هذا ما يقوله المدير العام لوزارة الصحة، الدكتور وليد عمار، في وثيقة الإحالة المتعلقة بمعاملة «طلب توحيد الموقف اللبناني في موضوع المستشفى الميداني المصري» بتاريخ 2016/12/7، مقترحاً أن تدعم وزارة الصحة طلب وزارة الدفاع «كي يُقدّم المستشفى هبة إلى الجيش اللبناني ليتصرف به وفقاً للحاجة وضمن القانون». ويُشير عمار إلى «عدم الحاجة من الناحية الصحية والطبية إلى خدمات خارج الخدمات التي تقدّمها حالياً المؤسسات المرخصة».

يظهر جلياً من خلال مراسلات وزارة الصحة مع مجلس الوزراء أن المستشفى لم يحصل على التراخيص المطلوبة، من ضمنها كتاب وزير الصحة السابق، وائل أبو فاعور، الموجه إلى الأمانة العامة لمجلس

«نظام المعاينة والاستشفاء المعتمد من قبل المستشفى لا يسمح بضبط الإصابات الناتجة من حوادث ذات طابع جرمي أو إرهابي، بالإضافة إلى إمكانية الاستحصال على أدوية بائتمان زهيدة وإعادة بيعها في السوق السوداء بدون وصفات طبية، ومنها ما هو مؤذ ومُخدر». ويذكر أنه «لا يوجد تعاون بين قيادة الجيش والمستشفى العسكري الميداني (...)»، لافتاً إلى تعذر إقامة تعاون استشفائي مباشر بين المستشفى العسكري المركزي والمستشفى المصري «كون الأخير يستقبل المقيمين في لبنان من دون تمييز، فيما المستشفى العسكري المركزي مخصص للعسكريين ومن هم على عاتقهم فقط».

يُثير الكتاب تعرّض المستشفى لإشكالات وتعقيدات إدارية دائمة «ولا سيما مع وزارة الصحة عند كل عملية تبادل لطاغم المستشفى بسبب وضعه غير المقوّن»، لافتاً إلى أن «الجانب المصري سعى إلى معالجة هذا الوضع عبر اقتراح اتفاقية للتعاون بين إدارة الخدمات الطبية لكل من القوات المسلحة المصرية والجيش اللبناني في المجال الطبي». ويخلص الكتاب إلى ما يأتي: «لا حاجة للمؤسسة العسكرية لوجود المستشفى العسكري الميداني المصري في لبنان كونه لا يُشكّل فائدة لصالحها»، محذراً من «الثغرات الأمنية والصحية التي يتركها عمله في لبنان، في ظل عدم وجود رقابة مباشرة من قبل الإدارات المعنية عليه».

بناءً على هذا الكتاب، رفض مجلس الوزراء اقتراح اتفاقية التعاون، لكن بقي المستشفى موجوداً وبدأت عملية «زرعه» في حرج بيروت قبل قوننته، بذريعة أن بلدية بيروت تغطيه قانونياً.

الإصرار على تشييده في الحرج

هذا المستشفى سيتم نقله إلى حرج بيروت، تطبيقاً لقرار بلدية بيروت (الرقم 170) المتخذ في آذار عام 2015. إذ تكاد أعمال بنائه تُشرف على الانتهاء، بالرغم من اعتراضات كل من وزارتي الدفاع والصحة ولجنة الحدائق في البلدية.

كيف اختير موقع الحرج دون غيره كي يتم نقل المستشفى إليه؟ تقول مصادر مطلعة إن بلدية بيروت عرضت على الجانب المصري خيارات عدّة، إلا أن الجانب المصري اختار موقع الحرج وأضر عليه. أمّا حجة الجانب المصري فهي أن تغيير الموقع سيحتاج إلى «أكلاف وجهود وغيرها من الأمور التي ستؤخر عملية نقل المستشفى»، إلا أن هذه الحجة تتعارض مع حقيقة أن بلدية بيروت هي التي ستتحمل هذه الأكاليف، وأن المستشفى لا يؤمن حاجات طارئة أو مستعجلة، وإنما يعمل مثل «مستشفى مجهول»، بحسب أحد المتابعين.

لا تراخيص من وزارة الصحة

«لا يمكن أن يُقام مستشفى في دولة

كم ستدفع بلدية بيروت للمشروع؟

على الرغم من أن بلدية بيروت تُركّز على أن المستشفى هو هبة، إلا أن المعطيات تُفيد بأن البلدية دفعت أموالاً لقاء استكمال تشييده. تُشير جمعية «نحن» إلى أن البلدية دفعت نحو مليون و200 ألف دولار أميركي من أجل إقامة المشروع، فيما بدأ لافتاً أن يخلو القرار الرقم 2016/274 الذي نصّ على مشروع اتفاق بالتراضي مع إحدى الشركات البلدية، وفق ما تنقل مصادر من داخل بلدية بيروت لـ «الإخبار».